

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٠١٧١ لسنة ٢٠١٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون المراقبات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف القاهرة المؤرخ ٢٠١٤/١٢/١٠ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم :

قرر :

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات الدائرة (١٤) جنایات الجيزة المختصة بنظر القضية رقم ٣١٧ لسنة ٢٠١٤ جنایات مركز الجيزة ، والمحدد لها جلسة ٢٠١٤/١٢/٢١ إلى قاعة المحاكم الجديدة بقطاع ٦ أكتوبر - محافظة الجيزة ، بدلاً من مقرها الحالي .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الأحد الموافق ٢٠١٤/١٢/٢١

صدر في ٢٠١٤/١٢/١٠

وزير العدل

المستشار / محفوظ صابر